[ 244 ] فأطرق أبو حنيفة ثم قال: لم يكن له ولا لهما خاصة، ولكنهما نظرا في حق عائشة وحفصة، فاستحقا الدفن في ذلك الموضع لحقوق ابنتيهما. فقال له فضال: أنت تعلم أن النبي صلى ا عليه وآله مات عن تسع حشايا (1)، وكان لهن الثمن لمكان ولده فاطمة فنظرنا فإذا لكل واحدة منهن تسع الثمن، ثم نظرنا في تسع الثمن فإذا هو شبر في شبر، والحجرة كذا وكذا طولا وعرضا، فكيف يستحق الرجلان أكثر من ذلك ؟ وبعد فما بال عائشة وحفصة يرثان رسول ا وفاطمة بنته (2) منعت الميراث ؟ فالمناقضة ظاهرة في ذلك من وجوه كثيرة. فقال أبو حنيفة: نحوه يا قوم عني، فإنه - وا - رافضي خبيث. (3)

_____ (1) الحشايا: الفراش، كنى بها عن الزوجات. " قاله المجلسي ". (2) " لا ترثه " ط، ه. (3) عنه البحار: 44 / 154 ح 24، وعوالم العلوم: 16 / 291 ح 6. _____